

Distr.: General  
23 April 2013  
Arabic  
Original: English



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والعشرون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

### حلقة دراسية بشأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان (جنيف، ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣)

موجز

يتضمن هذا التقرير المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٣/١٩ موجزاً للمناقشات التي دارت أثناء الحلقة الدراسية التي عقدت في ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣ بشأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان لتوفير حيز يتيح للدول وخبراء اللجنة الاستشارية التابعة لمجلس حقوق الإنسان وهيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة والدوائر الأكاديمية والمجتمع المدني حيزاً للمضي إلى حد أبعد في الحوار لزيادة توضيح التعريف القانوني للتعاون الدولي وحقوق الإنسان، وتبادل الخبرات والممارسات السليمة بهدف تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، وتعيين المجالات ودور الأطراف الفاعلة الرئيسية في التعاون الدولي، بما في ذلك الدور الذي يمكن للأمم المتحدة القيام به لتعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان.

## المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٣	٥-١	.....	أولاً - مقدمة
٤	٥٠-٦	.....	ثانياً - موجز المناقشات
		.....	ألف - دور الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، ومجلس حقوق الإنسان والهيئات الأخرى التابعة لمنظمة الأمم المتحدة في تطوير مفهوم التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان
٤	١١-٦	.....	باء - وضع المفاهيم: تعريف التعاون الدولي ونطاقه وإطاره القانوني ودوره لتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان
٥	٣٠-١٢	.....	جيم - تبادل أفضل الممارسات، والتحديات والدروس المستفادة
١٠	٤٥-٣١	.....	دال - سبيل المضي قدماً: الآفاق العامة وسبل ووسائل تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، بما في ذلك بوضع مبادئ توجيهية، وبالمساعدة التقنية، والاستعراض الدوري الشامل والآليات الدولية الأخرى
١٣	٥٠-٤٦	.....	ثالثاً - الاستنتاجات
١٥	٥٨-٥١	.....	

Page

## Annex

Agenda of the seminar on the enhancement of international cooperation in the field of human rights.....	18
---------------------------------------------------------------------------------------------------------	----

## أولاً - مقدمة

- ١- طلب مجلس حقوق الإنسان في مقرره ١٠٤/٤ المعتمد عام ٢٠٠٧ إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تستشير الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية بشأن سبل ووسائل تعزيز التعاون والحوار الدوليين، بما في ذلك العقوبات والتحديات، فضلاً عن الاقتراحات التي يمكن تقديمها للتغلب عليها. وعلى أساس التقارير التي قدمتها المفوضية السامية في ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ بشأن هذه الاستشارات، طلب المجلس في دورته الثالثة عشرة إلى اللجنة الاستشارية البحث عن سبل ووسائل لتعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان وتقديم اقتراحاتها إلى المجلس.
- ٢- وطلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٣٣/١٩، إلى المفوضية السامية تنظيم حلقة دراسية بمشاركة الدول ووكالات الأمم المتحدة المختصة والصناديق والبرامج والأطراف الأخرى صاحبة المصلحة، بما في ذلك الخبراء الأكاديميون والمجتمع المدني إضافة إلى عضو من اللجنة الاستشارية.
- ٣- وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٣/١٩، عقدت حلقة دراسية في جنيف في ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣. واستناداً إلى الدراسة التي قدمتها اللجنة الاستشارية إلى المجلس<sup>(١)</sup>، بما في ذلك التوصيات الواردة فيها، على نحو ما طلب المجلس ذلك في قراره ٣٣/١٩، كان الهدف من هذه الحلقة هو توفير حيز لإجراء مزيد من الحوار في سبيل توضيح ومناقشة التعريف القانوني للتعاون الدولي وحقوق الإنسان، وتبادل الخبرات والممارسات السليمة التي تتيح تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، وتعيين ومناقشة المجالات ودور الأطراف الفاعلة الرئيسية في التعاون الدولي، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان.
- ٤- وضمت هذه الحلقة التي تولى السيد بيرتراند رامشاران، المفوض السامي بالنيابة السابق، رئاستها وتنظيمها، خبراء من هيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة، واللجنة الاستشارية، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية والدولية وغير الحكومية (انظر المرفق). وحضر ممثلو الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية بصفة مراقب.
- ٥- كما طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٣٣/١٩، إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان تقديم موجز للمداوولات التي جرت أثناء الحلقة الدراسية وعرضه على المجلس. ويقدم هذا التقرير عملاً بذلك الطلب.

(١) A/HRC/19/74

## ثانياً - موجز المناقشات

### ألف - دور الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، ومجلس حقوق الإنسان والهيئات الأخرى التابعة لمنظمة الأمم المتحدة في تطوير مفهوم التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان

٦- أدلى بالبيانات الافتتاحية نائب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ورئيس مجلس حقوق الإنسان، والممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية (نيابة عن حركة عدم الانحياز) ومدير العلاقات الخارجية لمجلس أوروبا.

٧- وأشار نائب المفوض السامي إلى تعهد المفوضية السامية بإدماج حقوق الإنسان في جهود التعاون الدولي. واستناداً إلى تعهدات الدول الأطراف بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، عززت المفوضية السامية إقامة شراكات قوية مع أطراف فاعلة في مجالي حقوق الإنسان والتنمية، وتسعى في تحضيرها لعام ٢٠١٥ إلى تضمين جدول أعمال التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ منظور حقوق الإنسان. وقد أتاحت بتواجدها الميداني التعاون التقني والخدمات الاستشارية بدعم الحوار والتعاون بين مؤسسات الدول والمجتمع المدني ومنظمة الأمم المتحدة والآليات الإقليمية. وسعت أيضاً إلى تعزيز التعاون مع شركاء دوليين آخرين بشأن قضايا محددة مثل نهج حقوق الإنسان إزاء استراتيجيات الحد من الفقر مع البنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية ومع مجموعة من شركاء الأمم المتحدة لتعزيز الاستجابة لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على أساس الحقوق والإسهام في تطوير معايير التجارة الدولية وتعزيز نهج الهجرة على أساس الحقوق. واقتناعاً بأن للتعاون بين آليات حقوق الإنسان دوراً رئيسياً، قامت المفوضية السامية أيضاً بتعزيز التعاون مع المنظمات والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان، بما في ذلك بتنظيم حلقات عمل كل سنتين بشأن الترتيبات الإقليمية.

٨- وأشار رئيس مجلس حقوق الإنسان إلى أن الجمعية العامة قد وصفت في قرارها ٢٥١/٦٠ التعاون الدولي بأنه المبدأ الأساسي لولاية المجلس. ومع أن مكانة التعاون الدولي متجدرة في عمل المجلس، فقد كان الإنجاز الرئيسي في هذا الصدد هو إنشاء الاستعراض الدوري الشامل الذي أسهم في تحقيق عالمية حقوق الإنسان وفي إتاحة فرص لم يسبق لها مثيل أمام الدول ومنظمة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني والمؤسسات الوطنية والأطراف الفاعلة في مجال التنمية لدعم التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان. كما اكتسبت مناقشة المفاهيم ذاتها دفعة جديدة، على نحو ما تدل عليه هذه الحلقة الدراسية، بفهم معني الحوار والتعاون ومبادئ العالمية والحياد والموضوعية واللاتنقائية التي تدعم ولاية المجلس.

٩- وصرح الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية، متحدثاً باسم حركة عدم الانحياز، بأن تعدد وتعدد التحديات العالمية التي يواجهها العالم اليوم تدعو إلى التماس حلول عالمية؛

ولذلك يظل تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان أولوية عليا في جدول أعمال المجتمع الدولي. ولا بد من التشديد على أهمية احترام التنوع الثقافي والاعتراف بأن التنوع الثقافي مصدر وحدة لا خلاف في المجتمع الدولي فضلاً عن كونه ميزة من مزاياه. والتسامح والتفاهم عنصران رئيسيان في تعزيز التعاون الدولي الذي يساعد بدوره في تعزيز التفاهم المتبادل والعلاقات السليمة فيما بين الدول. وينبغي دعم الحق في التنمية الذي هو حق أساسي للسلام والأمن دعماً قوياً في سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها التنفيذية. فصندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية في إنفاذ الاستعراض الدوري الشامل الذي تأسس بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٧/٦ يساعد البلدان في تنفيذ التوصيات التي تقدم خلال الدورات التي تعقدها آلية الاستعراض.

١٠- وأعطى مدير العلاقات الخارجية لمجلس أوروبا فكرة واضحة عن مساهمة المجلس، بوصفه منظمة إقليمية، في التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان. وقال إن المجلس لم يسهم فحسب في تعزيز المعايير الدولية وتنفيذها، بل أسهم أيضاً في تطوير المعايير بالاستناد إلى قاعدته في وضع المعايير لتكون عالمية مع تجنب الازدواج متى كان ذلك أمراً مهماً. وإلى جانب اتفاقات التعاون الرسمية الموقعة مع منظومة الأمم المتحدة وعدد من الوكالات المتخصصة، كانت غاية المجلس هي الحفاظ على التفاعل من حيث تقاسم المعلومات والتنسيق، لا سيما فيما يتعلق بميثاق الرصد، والإسهام في الاستعراض الدوري الشامل. وفيما يتعلق بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، فقد تم تعيين مجالات المصلحة المشتركة ويجري البحث عن مجالات لزيادة تعزيز التعاون. وسعى مجلس أوروبا في جميع عمليات التبادل إلى تحقيق التنسيق الذي هو عنصر أساسي للتعاون.

١١- وأشار الاتحاد الأفريقي من القاعة إلى أن الافتقار إلى التنمية واستمرار المنازعات وضعف المؤسسات عوامل تعوق جميعها أعمال حقوق الإنسان بفعالية، وإلى أنه لا ينبغي فصل التعاون الدولي عن هذه الظواهر. ولا بد من إيلاء العناية الواجبة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بتمديد نطاق التعاون ليشمل جميع المجالات التي تشكل الأعمدة الرئيسية الثلاثة لمنظومة الأمم المتحدة. ولا ينبغي تسييس التعاون ولا إخضاعه لشروط سياسية لأن لوقف التعاون آثاراً سلبية على حقوق الإنسان، وبالذات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومما يعزز التعاون هو تبادل الاستفادة بين الآليات الإقليمية والدولية.

## باء- وضع المفاهيم: تعريف التعاون الدولي ونطاقه وإطاره القانوني ودوره لتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان

١٢- تناول أعضاء اللجنة الاستشارية السند القانوني للتعاون الدولي الذي يقوم على مبادئ راسخة، كما تصدوا لتحديات تحويل النظرية إلى حقيقة واقعة.

١٣- وعلى نحو ما جرى تناول ذلك في دراسة اللجنة الاستشارية، فإن مفهوم التعاون الدولي شديد الترسخ في ميثاق الأمم المتحدة الذي تنص المادة ١ منه على أن واحداً من مقاصد الأمم المتحدة هو تحقيق التعاون الدولي، وتتضمن عدداً آخر من الإشارات إليه، لا سيما في المواد ١٣ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٧١. وتبين هذه الأحكام أن نطاق التعاون الدولي أوسع بكثير من نطاق حقوق الإنسان وإن كانت الرؤية الواسعة للتعاون الاقتصادي والاجتماعي (الفصل التاسع من الميثاق) تشمل حقوق الإنسان بكل وضوح. ويتضح واجب الدول في التعاون إلى حد أكبر في إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وفي الصكوك الدولية لحقوق الإنسان على وجه التحديد. ويتبين بوضوح من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين معاً مدى نطاق الالتزام بالتعاون لتعزيز حقوق الإنسان وترد إشارات أكثر صراحة إليه في صكوك أحدث مثل اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأخيراً، شكلت الإشارات العديدة إلى التعاون الدولي في إعلان وبرنامج عمل فيينا نقطة تحول بزيادة توضيح التزامات ودور التعاون الدولي في تعزيز وحماية حقوق الإنسان الواردين في المادة ٥٦ من الميثاق، ودل إعلان وبرنامج عمل ديربان وولاية مجلس حقوق الإنسان، على قيمة هذا المفهوم مع إلقاء الضوء أيضاً على مجموعة من المعاني المختلفة لهذا المفهوم.

١٤- وأول بارامتر ينبغي أخذه في الاعتبار في إطار تعدد جوانب التعاون الدولي هو تعدد الأطراف الفاعلة التي يتناول عملها أيضاً، إلى جانب التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف بين الدول، التعاون بين المؤسسات مع المنظمات التابعة لأسرة الأمم المتحدة وبشكل متزايد أيضاً مع المنظمات الإقليمية والمؤسسات المالية؛ ومع المؤسسات الوطنية التي تلتقي فيها الهيئات العامة مع المجتمع المدني؛ ومع الأطراف الفاعلة الاقتصادية التي تمثل دوائر الأعمال التجارية ونقابات العمال والأطراف الفاعلة في المجتمع المدني. وأهداف التعاون الدولي متنوعة وشاملة أيضاً، ولئن كانت مرتبطة أساساً لفترة طويلة بالتنمية الاقتصادية، فقد ظهرت أشكال مختلفة من التعاون مثل التعاون في إرساء سيادة القانون وحقوق الإنسان والتنمية في سياق تطوير التشريعات؛ وتقنين وتطوير القانون الدولي؛ والتعاون بشأن المسائل القضائية وقضايا الشرطة؛ والتعاون الثقافي الذي أفضى إلى إحراز تقدم في التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان وفي مكافحة العنصرية والتمييز.

١٥- وللتعاون الدولي في إطار النظام الدولي للعدالة الجنائية أهمية، شأنه شأن دور ومكانة المنظمات غير الحكومية في مجال التعاون الدولي، وهو دور ومكانة ينبغي تعزيزهما.

١٦- وقد ألفت الدراسة التي قدمتها اللجنة الاستشارية الضوء على بعض المجالات الواجب دراستها إلى حد أكبر. ويتضمن عدد من اتفاقات التجارة عنصر مشروطية حقوق الإنسان وتتفاوت الآراء مع ذلك حول فعاليته. ولهذا التدابير مفعول فيما يبدو متى كان هناك بالفعل حكم رشيد. وتشكل الحرية والحقوق والديمقراطية أساس التنمية المستدامة على

نحو ما أشار إلى ذلك السيد أماراتيا سين. فالمشاركة السياسية والاجتماعية تضاعف المهارات الأساسية للسكان وتعزز الفرص وتوجه المطالبات لتحقيق الاحتياجات الاقتصادية. وكثيراً ما يكون التعاون مشروطاً بالقضاء على الفساد. فعلى سبيل المثال، أتاح إدماج منظور حقوق الإنسان في اتفاقات التجارة التي تم التوصل إليها بين الاتحاد الأوروبي ودول أفريقيا والكاربي والمحيط الهادئ، وبالذات اتفاق كوتونو المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، حوافز للبلدان النامية لتأكيد التزامها بحقوق الإنسان. ومن جهة أخرى، ادعى المتشككون أن الديمقراطية السياسية هي نتاج التنمية لا شرط أساسي لها؛ وأن إلغاء أو تعليق اتفاقات التجارة لانتهاك حقوق الإنسان مثل العقوبات الاقتصادية قد تضر بالاقتصاد وتؤثر تأثيراً شديداً على السكان العاديين؛ وأن الشروط قد لا تنطبق بشكل موحد؛ وأن المشروطة تنتهك في نهاية الأمر السيادة الوطنية. ويكمن الحل الأمثل في تحقيق التعاون الاقتصادي الدولي جنباً إلى جنب مع التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان. وتشكل نتائج الاستعراض الدوري الشامل أحد تدابير المساعدة التي قد تحتاجها دولة ما لزيادة التزامها بحقوق الإنسان.

١٧- والهجرة الدولية مجال من المجالات التي يمكن أن تتيح فرصاً لتعزيز التعاون الدولي. ففي عهد التنقل الذي لم يسبق له مثيل، ينبغي اعتبار ذلك فرصة لزيادة التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان ورفع مستوى الفهم وعمليات التبادل. وخلال الاجتماع السادس للمنتدى العالمي المعني بالهجرة والتنمية، الذي عقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، وركز على تعزيز التنمية البشرية للمهاجرين، قدم عدد من التوصيات التي شددت على التعاون الدولي. والهجرة حقيقة واقعة تتطلب زيادة تنسيق السياسات والحماية بين البلدان المستقبلية للمهاجرين والبلدان الموفدة لهم. والشروط المنصوص عليها في اتفاقية حماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم شروط لها متطلباتها ولا تعجل بسرعة الانضمام والتصديق عليها، علماً بأن الأمر يتطلب المضي قدماً لحماية حقوق الإنسان للمهاجرين. واسترعى المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين الانتباه في تقريره إلى الجمعية العامة بشأن الهجرة وتغير المناخ<sup>(٢)</sup> إلى بداية تأثر أنماط وحركات الهجرة بفعل تغير المناخ وإلى ضرورة الاعتراف بالحاجة إلى تنسيق استجابات التعاون الدولي للتصدي للهجرة المستحثة بتغير المناخ.

١٨- ومن الأولويات المهمة ضمان تطبيق الصكوك الدولية لحقوق الإنسان تطبيقاً عالمياً وفقاً للهدف المحدد في مؤتمر فيينا، الذي يشمل تطبيق المعاهدات على المستوى المحلي تطبيقاً فعلياً، إضافة إلى التصديق عليها، وكامل تعاون الدول مع هيئات الرصد، بما في ذلك التعاون مع آليات حقوق الإنسان.

١٩- وفيما يتعلق بميثاق المعاهدات، تتضمن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان عدداً من الإشارات إلى التعاون الدولي باعتباره أحد التزامات الدول الأطراف. ففي العهد الدولي

(٢) A/67/299.

الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مثلاً، تنص الفقرة ١ من المادة ٢ على أن تتعهد الدول الأطراف بالمشاركة في التعاون الدولي، وهو التزام ازداد توضيحه في المادة ٢٣. وقدمت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تعليقها العام رقم ٣ (١٩٩٠) تفسيراً لهذا الالتزام بالتشديد على التزام الدول "التي ليست هي في موقف يمكنها من مساعدة دول أخرى"، ولكنها شددت أيضاً على التزام الدول التي ليست هي في موقف يمكنها من منح التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالتماس المساعدة.

٢٠- وقامت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع الأعمال التي اضطلعت بها بوضع مبادئ توجيهية للتعاون الدولي في ميدان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ووفقاً للجنة، ينبغي للتعاون والمساعدة الدوليين التركيز على الالتزامات الجوهرية للدول الأطراف بموجب العهد؛ والتصدي للعقبات الهيكلية مثل الفقر والتخلف والتمييز النظامي؛ وتنفيذهما في إطار التطبيق النظامي للمبادئ الأساسية للعدالة وعدم التمييز والمشاركة والمساءلة؛ ومساعدة البلدان في ضمان عدم الإخلال بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أو التعدي عليها بفعل تدابير التقشف، وفي أن تكون التدابير التراجعية تدابير مؤقتة ومتناسبة وغير تمييزية. هذا علاوة على وجوب تمشي التعاون الدولي مع التمتع بالحقوق المدنية والسياسية لتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وعلى ضرورة إيلاء الأولوية لإعمال حقوق المجموعات المتضررة والمهمشة والمستضعفة. وشُدد في هذا الصدد على أهمية الحق في التنمية وعلى أن القرارات التي تتخذ بشأن المساعدة الإنمائية الرسمية سواء على المستوى الوطني أو في إطار المؤسسات المالية المتعددة الأطراف يجب أن تراعي وتدعم التزامات الدول الأطراف بصدد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٢١- وكان بدء نفاذ البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية معلماً هاماً لكونه قد نفذ توصية رئيسية قدمت في مؤتمر فيينا فضلاً عن أنه حدث مهم لجميع هيئات المعاهدات.

٢٢- وللجنة القضاء على التمييز العنصري خصائصها الذاتية وإن كانت جميع الصكوك تتضمن إشارات صريحة وضمنية إلى التعاون الدولي. فكثيرة هي الإشارات الواردة في الاتفاقية بشأن التعاون الدولي علماً بأن إعلان وبرنامج عمل ديربان وديربان + ١٠ يركزان على التعاون الدولي بشكل مباشر.

٢٣- وقد وردت الإشارة أعلاه إلى أن واحدة من المسائل المتعلقة بالتعاون الدولي هي الأطراف الفاعلة المعنية. وهذه الأطراف هي في المقام الأول الدول لأن حقوق الإنسان قد أصبحت تخضع بحكم أهميتها للتعاون بين الدول (تجدر الإشارة إلى أن حقوق الإنسان كانت تعتبر قضية محلية حتى بداية القرن العشرين وأن هذه النظرة لم تتغير إلا بعد نشأة عصبة الأمم واندلاع الحرب العالمية الثانية بعد ذلك). وقد دل التاريخ على أن عدم التعاون يضعف البلدان التي لا تتعاون وعلى أن التعاون يساعد على عكس ذلك البلدان على التطور وتحقيق النمو. على أن هناك عوامل أخرى فاعلة ينبغي توضيحها مثل كيفية وصف دور هيئات



المعاهدات كأطراف فاعلة في التعاون الدولي لكونها تتولاها بما تؤديه من مهام. وتشكل المؤسسات الوطنية مؤسسات شريكة مهمة لهيئات المعاهدات، علماً بأن كيفية الاستفادة من إمكانياتها قد أثارت مناقشات طويلة في إطار هذه الهيئات. وقد أشير إلى أن لجنة القضاء على التمييز العنصري كانت أول من قام بإعادة النظر في نظامها الداخلي لإتاحة الإمكانيات أمام منح المؤسسات الوطنية المركز ألف للمشاركة في عمليات الاستعراض التي تقوم بها.

٢٤- ونظام التعاون المتعدد الأطراف نظام ينمو ويتطور باستمرار؛ ومن المهم من ثم البحث عن فرص جديدة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. ورغم صعوبة صياغة تعريف عام للتعاون الدولي، وبالذات في ميدان حقوق الإنسان، تدعو الحاجة مع ذلك إلى إيجاد تعريف قابل للتنفيذ.

٢٥- وشُدّد في المناقشة التي تلت ذلك على أهمية التعاون الدولي لتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بغية التصدي للثغرات الحقيقية. وأشير في هذا الصدد إلى المساعدة الإنمائية الرسمية وإلى إلغاء ديون البلدان النامية العاجزة عن الوفاء بالأهداف الإنمائية للألفية أو بالوفاء في الواقع بأهداف جدول أعمال التنمية لما بعد ٢٠١٥. وتناولت المناقشة أيضاً الأثر السلبي لبرامج التكيف الهيكلي والعقوبات الاقتصادية والمشروطية.

٢٦- ورئي أن بدء نفاذ البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عقب تصديق أوروغواي عليه يشكل خطوة إيجابية إلى الأمام. وأشير في عدد من أسئلة وتعليقات المشاركين إلى دور آليات حقوق الإنسان، وبالذات هيئات المعاهدات، في مجال التعاون. واعتبر عدد من المتحدثين توصيات هذه الآليات شكلاً من أشكال المساعدة التقنية، في حين أن البروتوكول الاختياري يشكل ضماناً أخرى لكونه يتيح وسيلة طعن جديدة. ومبدأ التعاون هو ذلك الذي تركز عليه عملية المتابعة بأكملها حتى مرحلة التوصل إلى الملاحظات الختامية لهيئات المعاهدات؛ والمتابعة مجال يمكن فيه لهيئة معاهدة زيادة فعاليتها.

٢٧- وقد أحرزت آليات حقوق الإنسان، في تقدير عدد من المشاركين، تقدماً بسيطاً في مجال التعاون منذ عام ١٩٩٣ وذلك بالرغم من إعلان وبرنامج عمل فيينا، وأعربوا مرة أخرى عن ضرورة الالتزام بمبادئ اللاتنقائية والعالمية والحياد، وكذلك بسيادة الدول واحترام تعدد النظم الثقافية والاقتصادية والسياسية المختلفة. ولدى إنشاء مجلس حقوق الإنسان، نصت الجمعية العامة في قرارها ٢٥١/٦٠ على أن التعاون يجب أن يصبح الأساس لجميع وظائفه باعتبار أن المجلس يستمد سلطته ومصادقته منه. ولا يمكن التصدي للتحديات القائمة في ميدان حقوق الإنسان إلا من خلال التعاون الدولي المتساوي الذي يأخذ أشكالاً مختلفة.

٢٨- وشدد المشاركون على أهمية التعاون بين الدول لتحسين حالة حقوق الإنسان في بلدان أخرى. على أنهم أشاروا إلى أن تعاون الدول الأطراف مع آليات الرصد يشكل التزاماً مهماً. ويتيح الاحتفال بذكرى إعلان وبرنامج عمل فيينا فرصة للنظر في مختلف أشكال التعاون.

٢٩- وفيما يتعلق بمسألة العقوبات، فقد بحثت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هذه القضية بالتفصيل خلال المناقشات التي دارت بشأن تعليقها العام رقم ٨ (١٩٩٧)<sup>(٣)</sup>. وبافتراض أن للعقوبات تشكل حقيقة واقعة، فقد فهمت اللجنة أن دورها يتمثل في وضع إطار لما يمكن أن تخلفه هذه العقوبات من أثر على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للسكان. وليس للجنة دور في القرارات التي تتخذ بشأن مدى وجوب فرض عقوبات، وإن كانت مسؤوليتها تتمثل في رصد امتثال جميع الدول الأطراف للعهد. أما في الحالات التي تكبح فيها التدابير المتخذة قدرة دولة طرف على الوفاء بالتزاماتها بموجب العهد، تكون شروط العقوبات وطريقة تنفيذها من شواغل اللجنة. ولا بد من مراعاة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مراعاة تامة عند وضع نظم العقوبات. وصرح أيضاً بأن هذه مسألة حساسة وتواصلت المناقشات بشأنها منذ اعتماد التعليق العام. ومن مصادر القلق الرئيسية والمستمرة في الواقع تحمل الفقراء والمستضعفين عبء العقوبات، على نحو ما أبرز ذلك عدد من المتحدثين.

٣٠- وفيما يتعلق بما إذا كان هناك حق في التعاون الدولي، أعرب عدد من المتحدثين عن اعتقادهم بأن هذا الحق قائم بالفعل. وأشار إلى مناقشة مماثلة دارت خلال إعداد إعلان الأمم المتحدة للثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان لمعرفة ما إذا كان الثقيف في ميدان حقوق الإنسان يشكل حقاً و/أو جزءاً من الحق في الثقيف. ومن الأصعب تفسير ذلك في ظل الحالة الراهنة.

### جيم- تبادل أفضل الممارسات، والتحديات والدروس المستفادة

٣١- أجرى خبراء من وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والدول الأعضاء مناقشة بإعطاء أمثلة عن الممارسات السليمة بشأن جوانب مختلفة من التعاون الدولي بين أطراف فاعلة مختلفة وألقوا الضوء على المجالات التي تثير تحديات.

٣٢- ومن دواعي القلق في سياق الأزمة الاقتصادية الراهنة تناقص استعداد الدول للاستمرار في تعزيز التنمية. ويمكن أن تتأثر العمليات المتعددة الأطراف مثل المفاوضات بشأن تغير المناخ بالتفاوت القائم بين الشمال والجنوب.

٣٣- وتقوم منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بأنشطة في عدد من الميادين، لا سيما في تعزيز البحوث وتقاسم المعرفة، والثقيف في ميدان حقوق الإنسان، وحرية التعبير والحوار بين الثقافات والأديان من خلال أعمالها وأنشطتها المتعلقة بوضع المعايير، منها على سبيل المثال برنامج إدارة التحولات الاجتماعية الذي يدعم بحوث العلوم الاجتماعية، والتحالف الدولي للمدن المناهضة للعنصرية، وبيان فينيسيا بشأن الحق في التمتع

(٣) E/C.12/1997/8

بفوائد التقدم العلمي وتطبيقاته، والإعلان العالمي لأخلاقيات البيولوجيا وحقوق الإنسان واتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي. وفيما يتعلق بمنظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، فقد عززت اليونسكو تعاونها مع عدد من آليات حقوق الإنسان، بما في ذلك هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة والاستعراض الدوري الشامل. وأسهمت بشكل خاص في التعليق العام رقم ٢١ للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن حق كل فرد في المشاركة في الحياة الثقافية<sup>(٤)</sup> وتنفيذ البرنامج العالمي للتثقيف في ميدان حقوق الإنسان وأدرجت عناصر من الحق في المياه والإصحاح في برامجها.

٣٤- وتدعو الحاجة إلى توطيد التعاون الدولي لضمان استدامته. وعلاوة على ذلك، يجدر النظر في إشراك أطراف أخرى فاعلة مثل المدن والبلديات لأن عدداً من القضايا ذات الصلة يخضع لسلطتها مثل التعليم والثقافة. وتظل الأمم المتحدة منظومة رئيسية لتعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان بحكم تمتعها بمشروعية المنظومة الحافزة للتعاون والحوار.

٣٥- وقد تم التأكيد على دور المرأة في بناء السلم ومنع وقوع المنازعات. وهناك على الصعيد الوطني عدة رابطات نسائية في أفريقيا تشكل أمثلة مهمة لأفضل الممارسات مثل قاعات الرصد المخصصة للنساء في السنغال، وهي عبارة عن منصة تستخدم للتوعية بالتربية المدنية وبرصد الانتخابات وبآليات حفظ السلم، وتؤدي دوراً رئيسياً في منع المنازعات وقت الانتخابات. وثمة مثال آخر هو دور المرأة الرئيسي في عملية السلم في ليبيريا. إذ تتواجد النساء على أرض الواقع لتناول قضايا البيئة والمشاركة في الاقتصاد مثل سبل الحصول على الائتمان.

٣٦- وعلى الصعيد الدولي، أسهمت مدخلات النساء في أحداث مثل مؤتمرات بيجينغ في اعتماد مجلس الأمن قرارات بشأن المرأة والسلم وحقوق الإنسان، لا سيما قرار المجلس ١٦٢٥ (٢٠٠٥). وبالرغم من أوجه التقدم هذه، لا تزال أعمال العنف والاعتداءات ترتكب ضد المرأة. وعلى المجتمع الدولي التزامات تجاهها؛ على أن الآراء قد انقسمت في المناقشة التي تناولت حقوق الإنسان بشأن القضايا الجنسانية. ولذلك تدعو الحاجة إلى زيادة التعاون في هذا الصدد. وعلى المجتمع الدولي التحدث بصوت واحد بشأن النساء والعنف ضدهن، خاصة في سياق النزاع المسلح.

٣٧- وقد أسهمت المنظمات النسائية، وبالفعل المجتمع المدني بأكمله، مساهمة كبيرة في عملية تطوير وتنفيذ الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وأبدي القلق إزاء انخفاض المجال المتاح للمجتمع المدني منذ إصلاح الأمم المتحدة وتناقض المشاورات التي أجريت معه مقارنة بما كان عليه الحال من قبل، خلافاً للتوقعات ورغم قدرته المتنامية.

(٤) E/C.12/GC/21

٣٨- وفيما يتعلق بمتطلبات التعاون الدولي، هناك حاجة إلى وجود توافق أقوى في الآراء بشأن قضايا مثل سبل الحصول على الأغذية والمياه والأرض وحقوق الإنسان، وبالذات حقوق المرأة. وينبغي تعزيز الحوار على الصعيد الإقليمي ولكن أيضاً على الصعيد الدولي. وتحتاج الدول، وخاصة في الجنوب، والمجتمع المدني إلى دعم المجتمع الدولي لتنفيذ التزاماتها بموجب المعاهدات.

٣٩- وتمثل السيطرة الوطنية وتنمية القدرات والتعاون بين الجنوب والجنوب وبين الشمال والجنوب ومرونة الاستجابة لأولويات التنمية الوطنية مبادئ مهمة للتعاون الإنمائي وعاملاً رئيسياً أيضاً لتعزيز واستدامة المؤسسات والقدرات اللازمة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

٤٠- وأتاح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الدعم على الصعيد القطري فيما يتعلق بوضع وتنفيذ خطط عمل وطنية بشأن حقوق الإنسان، وبناء قدرات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وإدراج حقوق الإنسان في خطط وسياسات وبرامج التنمية الوطنية، وتنسيق التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وإعداد التقارير الوطنية التي تقدم إلى آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وفي إطار منظومة الأمم المتحدة، تتسم شراكتها مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بأهمية كبيرة إذ يتلقى خبرة فنية محددة في ميدان حقوق الإنسان.

٤١- وقد تبين بوضوح من الدروس المستفادة من عملية الاستعراض الدوري الشامل أن الآلية لا تزال تعتبر أساساً عملية لحقوق الإنسان، منفصلة نوعاً ما عن عمليات أخرى تتم في إطار الأمم المتحدة. وتتطلب متابعة استعراض التوصيات نهجاً شاملاً للبرمجة والاستثمار ذوى الوجهة الإنمائية بهدف تنمية كامل إمكانيتها لتحقيق أوجه التآزر بين حقوق الإنسان والتنمية.

٤٢- وهناك اهتمام كبير وإمكانية ضخمة لتوسيع نطاق التعاون بين الدوائر المعنية بحقوق الإنسان والدوائر الإنمائية لزيادة فهم وتفعيل آليات حقوق الإنسان في سياق التنمية. ولذلك لا بد لوكالات الأمم المتحدة والدول الأعضاء من مضاعفة جهودها لزيادة تعزيز آلية حقوق الإنسان وهيكلها العام والاشتراك معها والبحث في الوقت ذاته عن سبل جديدة أخرى لإشراكها في التنمية.

٤٣- وفي المناقشة التي تلت ذلك، أكدت عدة دول على أهمية التضامن والتعاون بدون شروط، وأعطت أمثلة عن الممارسات السليمة للتكامل الإقليمي القائم على التضامن والتكامل الاقتصادي والتعاون بين الجنوب والجنوب (المغرب وجمهورية فنزويلا البوليفارية). وأبدي الأسف لكون صندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية لتنفيذ الاستعراض الدوري الشامل لا يتمتع بموارد كافية وبضرورة توسيع سبل وصول البلدان إليه.

٤٤- وأعيد التشديد على إمكانية توسيع نطاق التعاون لزيادة فهم وتفعيل آليات حقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، ينبغي للوكالات تكثيف عملها مع الآليات.

٤٥ - وأثارت الإشارة إلى العنف ضد المرأة عدداً من ردود الفعل. واستفسر عما إذا كان يمكن التصدي للمواقف وأنماط السلوك الكامنة وراء هذه المشكلة بنظام يجمع بين التثقيف والعقوبة لإحداث تغيير في أنماط السلوك وفي المجتمع. وتم التشديد على الوقاية في الحالات التي ينتج فيها العنف ضد المرأة عن الحرب كما هو الحال في جمهورية كونغو الديمقراطية، وأعطيت أمثلة عن التثقيف لبناء السلام. ولن يكف العنف أيضاً ما لم يتم تقديم مرتكبي الجرائم إلى العدالة. وينبغي أن تحتل مسألة العنف ضد المرأة مكانة رئيسية في المفاوضات التي تعقد لإنهاء المنازعات. وتم التشديد أيضاً على أهمية تغير المناخ وحقوق الإنسان وكذلك على ضرورة تحديد النتائج المتفاوض عليها لجدول أعمال التنمية لما بعد ٢٠١٥.

## دال - سبيل المضي قدماً: الآفاق العامة وسبل ووسائل تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، بما في ذلك بوضع مبادئ توجيهية، وبالمساعدة التقنية، والاستعراض الدوري الشامل والآليات الدولية الأخرى

٤٦ - اتفق المشاركون عموماً في حلقة عمل الخبراء بشأن حقوق الإنسان والتضامن الدولي التي عقدت في حزيران/يونيه ٢٠١٢<sup>(٥)</sup>، على أن هناك علاقة قوية بين التعاون الدولي والتضامن الدولي وإن تفاوتت الآراء بشأن طبيعة هذه العلاقة. والمنطق الذي يفيد بأن الإجراءات التي يتخذها بلد ما تؤثر على بلدان أخرى يصدق في كلتا الحالتين وإن لم يكن ذلك بالضرورة بنفس الطريقة. ففي حالة التضامن الدولي، تكون آثار الإجراءات التي يتخذها أحد البلدان على بلد شريك مفيدة عادة، وتكون المعاملة بالمثل قائمة بشكل أو بآخر في معظم الحالات. أما في حالة التعاون الدولي، فلا تكون آثار الإجراءات التي يتخذها أحد البلدان على بلد شريك مفيدة دائماً وغالباً ما تكون الفائدة أحادية الجانب. وأعطيت أمثلة عن ذلك في مجالات المشتقات المالية، ونقل التكنولوجيا، والمنازعات، والاتجار بالأسلحة، ووسائل الإعلام وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٤٧ - والتعاون مشتق من التضامن ولكن التضامن لا يشتق بالضرورة من التعاون. ويعتبر التضامن على الأرجح أداة مصححة للتعاون الدولي. ويمكن أن تكون الديناميات بين التضامن والتعاون مكتملة لبعضها بعضاً وأن تلتقي في مبادئ حقوق الإنسان التي تتسم بأهمية بالغة. وينبغي دعم آليات الابتكار لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، واسترعي الانتباه في هذا الصدد إلى تزايد إمكانيات التعاون بين الجنوب والجنوب لتعزيز حقوق الإنسان.

٤٨ - وهناك حاجة إلى مزيد من الاتساق والتآزر والتخفيف من سلبية آثار برامج التعاون على حقوق الإنسان، وبالذات تلك التي تتطلب تعديلات هيكلية ومشروطة أو تضر بفئات معينة من السكان مثل المهاجرين، وبالذات أطفال المهاجرين، وكذلك في أوقات الأزمات.

(٥) .A/HRC/21/44/Add.1

وعلاوة على ذلك، يجب أن يكون التعاون مستداماً وإن بات ذلك أمراً صعباً بسبب الافتقار إلى القدرة أو الموارد. فالتعاون القانوني أمر صعب بصفة خاصة كما دلت على ذلك محاولات مكافحة بيع الأطفال، ولا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله في هذا الميدان. ويفتقر التعاون المتعدد الجوانب إلى التنسيق مع الأطراف صاحبة المصلحة والآليات المختلفة. وللتغلب على أوجه الضعف هذه، يجب أن يقوم التعاون الدولي على عوامل تحقيق التكامل، وعلى الشفافية، والحكم الرشيد، والرصد والمساءلة، والاحترام بمشاركة الأطراف صاحبة المصلحة بشكل نظامي. والتعاون الدولي كعملية في حاجة إلى إطار ومعايير وأدوات للتقييم. هذا علاوة على ضرورة تحسين تنفيذ الصكوك الدولية، وتعزيز آليات حقوق الإنسان، وبخاصة هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة، وكذلك تنفيذ ومتابعة توصياتها. ولا ينبغي استخدام الإجراءات الخاصة فقط كآلية للإنذار المبكر، بل ينبغي اعتبارها أيضاً قادرة على متابعة رصد التنفيذ وضمانه.

٤٩ - والنظرة إلى التطور التاريخي للنظام الدولي لحقوق الإنسان تبين استمرار وجود عامل ضعف رئيسي، وهو أنه لم يجر لدى صياغة الميثاق النص في الفصل السابع على إمكانية فرض عقوبات على انتهاكات حقوق الإنسان، وهو ما كان من شأنه أن يتيح مجالاً أكبر لحمايتها. وقد أعطت أعمال اللجنة الاستشارية بشأن حقوق الفلاحين والأطفال المصابين بمرض آكلة الفم أمثلة عن كيفية التوصل بفضل التعاون إلى تطوير المعايير اللازمة للتصدي للتحديات الناشئة. وفيما يتعلق بالمثال الأول، فقد أرسيت منظمة فينا كامبسينا، وهي منظمة غير حكومية لديها تواصل شبكي مع الفلاحين، الأساس لبلورة الدراسة التي أعدها اللجنة ووضعت مشروع إعلان ينظر فيه حالياً الفريق العامل الحكومي الدولي التابع لمجلس حقوق الإنسان والذي من شأنه أن يتيح للفلاحين التصدي لقضية مصادرة الأراضي. أما في المثال الثاني، فقد أثارت المنظمات غير الحكومية قضية الأطفال المصابين بمرض تأكل الفم والعلاقة بين سوء التغذية الحاد وأمراض الطفولة، مما أدى إلى قيام اللجنة بإعداد الدراسة ووضع مجموعة من المبادئ التوجيهية التي اعتمدها المجلس. وكمتابعة لهذه الدراسة، اتخذت مبادرة لاسترعاء انتباه جمعية الصحة العالمية إلى القضية، وهو ما من شأنه أن يفضي إلى الاعتراف الرسمي بمرض تأكل الفم على أنه مرض وأن يتيح بدء العمل بشأن رصده والوقاية منه. وتناولت لجنة حقوق الطفل هي الأخرى هذه القضية. وتدلل هذه الأمثلة على أوجه التآزر التي يمكن أن تنشأ عن التعاون الدولي والإفادة من الآليات القائمة لإحراز تقدم بشأن هذه القضايا.

٥٠ - وقد أتاحت عملية الاستعراض الدوري الشامل آفاقاً واسعة أمام التعاون الدولي ببناء جسور بين الإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمدافعين عن حقوق الإنسان، ويسرت الحوار بين مختلف الأطراف صاحبة المصلحة في ميدان حقوق الإنسان وذلك بتبادل أفضل الممارسات بين الدول والتوصيات التي تقدمها. وفتحت هذه العملية الأبواب أمام الحوار الذي يتحدث فيه الشمال عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والجنوب عن الحقوق السياسية والمدنية. وبالرغم من أوجه التقدم

هذه، لا تزال آلية الاستعراض الدوري الشامل تواجه عقبات، بما في ذلك ضخامة عدد التوصيات المقدمة (يصل متوسط عددها إلى ١٥٠ توصية لكل دولة تخضع لعملية الاستعراض) وقلة الوسائل المالية لتنفيذها وتزويد الدول بالمساعدة التقنية اللازمة. والتحديات الأخرى الواجب التصدي لها هي رفض الدول للتوصيات وعدم تعاونها.

## ثالثاً - الاستنتاجات

٥١ - صرح الخبراء والمتحدثون من القاعة بأن الحلقة الدراسية قد ألفت الضوء على الأبعاد القانونية والسياسية والمعنوية للتعاون الدولي، الذي هو تعاون متعدد الأبعاد ولا توجهه علاقات هرمية. وقد أظهرت الدراسة البناءة التي أجرتها اللجنة الاستشارية عدداً من العناصر الإيجابية، وإن تعين البحث عن قنوات إضافية جديدة على أساس مبادئ إعلان وبرنامج عمل فيينا. وقد انصب التركيز أساساً حتى الآن على التعاون بين الشمال والجنوب؛ على أن الأمر يتطلب زيادة الاهتمام بالتعاون بين الجنوب والجنوب في المناقشات التي ستواصل بشأن هذه المسألة. وعلاوة على ذلك، ينبغي تعريف مفهوم عدم التعاون وتحديد إطاره.

٥٢ - وأعاد المشاركون التأكيد على أهمية عملية الاستعراض الدوري الشامل باعتبارها أداة جديدة ومبتكرة يستخدمها مجلس حقوق الإنسان. وقد بينت دورة الاستعراض الأولى أنه لا ينبغي النظر فقط إلى التعاون على أنه تعاون أفقي (بين الشمال والجنوب)، وأن هناك ثغرات في أداء جميع الدول في ميدان حقوق الإنسان يمكن للتعاون الدولي المساعدة في إزالتها. وينبغي تعزيز متابعة تنفيذ توصيات الإجراءات الخاصة والاستعراض الدوري الشامل.

٥٣ - كما أن هناك مجالاً لتعزيز التعاون لا فحسب بشأن عملية الاستعراض الدوري الشامل، بل أيضاً بشأن عدد من القضايا الأخرى التي أبرزها الخبراء. وتم التأكيد على أهمية الإجراءات الخاصة والمجتمع المدني.

٥٤ - وأفاد الرئيس في ملاحظاته الختامية بأن التعاون الدولي قد لعب دوراً طويلاً فترة التطور التاريخي الذي شهده النظام الدولي لحقوق الإنسان. فقد كان هناك تعاون دولي في وضع القواعد وهناك الآن قانون دولي لحقوق الإنسان. وقد كان هناك تعاون دولي للتنمية، وكانت آخر مظاهره الأهداف الإنمائية للألفية. وكان هناك تعاون دولي في عمليات إجراءات المعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان؛ عند التصدي للانتهاكات الجسيمة مثل الإبادة الجماعية وسابقاً الفصل العنصري؛ وعند وضع مفهوم "مسؤولية الحماية" الذي نص على تدابير لمنع حالات الإبادة الجماعية، والتطهير الإثني، والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب والتخفيف من حدتها والتصدي لها؛ وعند وضع وتفعيل

إجراءات تفصي الحقائق في ميدان حقوق الإنسان؛ وفي القيم والسياسات التي وضعت للقرن الحادي والعشرين من خلال إعلان الألفية.

٥٥ - وفيما يتعلق بقانون التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، تعهدت الدول الأعضاء بالتعاون بموجب مواد من بينها المواد ١ و ٥٥ و ٥٦ من الميثاق في إطار معاهدات حقوق الإنسان وبموجب القانون الدولي العرفي. وفي سبيل منع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والتخفيف من حدتها والتصدي لها، تعهدت الدول الأعضاء بالتعاون مع مجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان.

٥٦ - وأبدى مجلس حقوق الإنسان عدة تصريحات سياسية بشأن مفهوم التعاون الدولي مكرراً أنه واحد من مقاصد الأمم المتحدة وإن مسؤولية جميع الدول الأعضاء تتمثل في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتشجيع على احترامها بوسائل من بينها التعاون الدولي. وتعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان أمر أساسي لتحقيق مقاصد الأمم المتحدة بالكامل، بما في ذلك تعزيز وحماية حقوق الإنسان بشكل فعال. وعلاوة على مسؤوليات الدول أمام شعوبها، فإن عليها مسؤولية جماعية لدعم مبادئ الكرامة الإنسانية والمساواة والإنصاف على الصعيد العالمي. وتمشياً مع المقاصد والمبادئ الواردة في الميثاق والقانون الدولي، ينبغي للتعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان أن يسهم بشكل فعال وعملي في تحقيق المهمة العاجلة المتمثلة في منع انتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية. ويجب أن يتم تعزيز وحماية حقوق الإنسان على أساس مبدأ التعاون والحوار الحقيقي المراد به تعزيز قدرة الدول الأعضاء على الامتثال لالتزاماتها في ميدان حقوق الإنسان بما يعود بالنفع على جميع أبناء البشر. فدور التعاون الدولي هو دعم الجهود الوطنية والمساعدة في بناء قدرات الدول الأعضاء في ميدان حقوق الإنسان من خلال أمور من بينها تعزيز تعاونها مع آليات حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال توفير المساعدة التقنية بناء على الطلب ووفقاً للأولويات التي تحددها الدول المعنية. وينبغي للدول أن تتخذ التدابير اللازمة لتعزيز التعاون الثنائي والإقليمي والدولي للتصدي لما تخلفه الأزمات العالمية المتلاحقة مثل الأزمات المالية والاقتصادية وأزمات الغذاء وتغير المناخ والكوارث الطبيعية من آثار سلبية على التمتع بحقوق الإنسان.

٥٧ - وقد كان للتعاون الدولي دور حيوي وسيظل يقوم به للتصدي للتحديات المعاصرة والمقبلة لعالم متطور. ولا بد من اتخاذ تدابير تعاونية على وجه السرعة لمواجهة تحديات مثل تغير المناخ، والجوائح والكوارث الطبيعية، وتفشي الفقر والتخلف، واستمرار ارتكاب الانتهاكات الجنائية والجسيمة لحقوق الإنسان، وانتشار أوجه اللامساواة والتمييز والظلم ضد النساء والأطفال.

٥٨ - وتشمل التوصيات السياسية المقدمة لتعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان العناصر التالية:



- (أ) يجب أن تكون القواعد الدولية لحقوق الإنسان أساس ومعايير التعاون الدولي في جميع المجالات؛
- (ب) يجب أن يكون للوجدان دور أكبر في عملية ممارسة التعاون الدولي، خاصة لدى التصدي للجرائم الدولية والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان؛
- (ج) يجب أن يكون للتعاون الدولي دور في منع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والحقوق المدنية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتخفيف من حدتها والتصدي لها؛
- (د) يجب أن يكون الهدف من التعاون الثنائي والإقليمي والدولي هو التصدي لما تخلفه الأزمات العالمية المتلاحقة مثل الأزمات المالية والاقتصادية، وأزمات الغذاء، وتغير المناخ والكوارث الطبيعية من آثار سلبية على التمتع الكامل بحقوق الإنسان؛
- (هـ) هناك مجال لتعزيز التعاون الدولي في قضايا مثل التنقيف في ميدان حقوق الإنسان؛ وعملية الاستعراض الدوري الشامل؛ ومتابعة التوصيات التي تقدمها الهيئات المعنية بحقوق الإنسان؛ والتفاعل بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛ والحق في التنمية؛ والهجرة الدولية؛ وحماية الأطفال من البيع والدعارة والأعمال الإباحية؛ والعنف ضد المرأة؛ والتعاون بين الجنوب والجنوب؛ وتعميم موضوع التعاون الدولي.

## Annex

### **Agenda of the seminar on the enhancement of international cooperation in the field of human rights**

15 February 2013, Salle XXI, Palais des Nations, Geneva

*Chairperson/Moderator: Bertrand Ramcharan*

**Morning, 10 a.m – 1 p.m.**

**10 – 11.30 a.m.**

**Session I: Role of international human rights instruments, the Human Rights Council and other United Nations bodies in developing the concept of international cooperation in the field of human rights**

- Statement by the Deputy United Nations High Commissioner for Human Rights, Kyung-wha Kang
- Statement by the President of the Human Rights Council, Remigiusz A. Henczel
- Statement by the Permanent Representative of the Islamic Republic of Iran (on behalf of the Non-Aligned Movement), Seyed Mohammad Reza Sajjadi
- Statement by the Director of External Relations of the Council of Europe, Zoltán Taubner

**11.30 a.m. – 1 p.m.**

**Session II: Setting the concepts: definition, scope, legal framework and the role of international cooperation for the effective promotion and protection of all human rights**

**Speakers:**

- Laurence Boisson de Chazournes, member of the Human Rights Council Advisory Committee
- Dheerujlall Seetulsingh, member of the Human Rights Council Advisory Committee
- Zdzislaw Kedzia, member of the Committee on Economic, Social and Cultural Rights
- Alexei Avtonomov, Chairperson of the Committee on the Elimination of Racial Discrimination

**Afternoon, 3 – 6 p.m.**

**3 – 4.30 p.m.**

**Session III: Sharing best practices, challenges and lessons learned**

**Speakers:**

- Vicente YU, the South Center
- Sylvie Coudray, Senior Programme Officer, UNESCO

- Zanofer Ismalebbe, Human Rights Adviser, UNDP Geneva
- Bineta Diop, Founder and President, Femmes Africa Solidarité

**4.30 – 6 p.m.**

**Session IV: The way forward: general prospects, the ways and means to enhance international cooperation in the field of human rights including through developing guidelines, technical assistance, the universal periodic review and other international mechanisms**

**Speakers:**

- Independent Expert on human rights and international solidarity, Virginia Dandan, (written contribution)
  - Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography, Najat Maalla M’Jid
  - Former Special Rapporteur on the right to food and former Vice-Chairperson of the Human Rights Council Advisory Committee, Jean Ziegler
  - Executive Director of UPR Info, Roland Chauville
-